

ضمان الدولة للاقتراضات بواسطة سندات القرض التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في حدود مبلغ أقصاه مليار (1.000.000.000) درهم

**مرسوم رقم 2.20.332 صادر في 3 رمضان 1441
(27 أبريل 2020) بشأن ضمان الدولة للاقتراضات بواسطة
سندات القرض التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق
السيارة بالمغرب في حدود مبلغ أقصاه مليار
(1.000.000.000) درهم¹.**

رئيس الحكومة،
بناء على الفصل 90 من الدستور؛
وبإقتراح من وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

تضمن الدولة في حدود مبلغ أقصاه مليار (1.000.000.000) درهم الاقتراضات بواسطة سندات القرض التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في السوق المالية الوطنية بإذن من الوزير المكلف بالمالية.

المادة الثانية

يشمل الضمان المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه إرجاع المبلغ الأصلي وتسديد الفوائد ويظل مرتبطا بسندات الاقتراض ويتبعها أيا كان حائزها.

المادة الثالثة

تحدد كفاءات إصدار الاقتراضات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بقرار للوزير المكلف بالمالية.

المادة الرابعة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 رمضان 1441 (27 أبريل 2020).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

الإمضاء: محمد ينشعبون.

